



Distr.
GENERAL

A/31/47 *
3 February 1976
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH

UN LIBRARY

FEB 10 1976

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والثلاثون

تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

رسالة مؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ، وموجهة الى الأمين العام
من الممثلين الدائمين لرومانيا وموريتانيا لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليمات من حكومتينا ، يشرفنا أن نبلغكم بنص الاعلان الرسمي المشترك لجمهورية
رومانيا الاشتراكية وجمهورية موريتانيا الاسلامية ، الذي وقع في بوخارست في ٢٥ حزيران/يونيه
١٩٧٤ ، نيكولاى شاوشيسكو ، رئيس جمهورية رومانيا الاشتراكية ، والسيد مختار ولد داداه ، رئيس
جمهورية موريتانيا الاسلامية .

وسيكون من دواعي امتناننا أن تتفضلوا بتوزيع هذه الرسالة ، وكذلك نص الاعلان المشار
اليه ، باعتبارهما وثيقة رسمية للجمعية العامة ، في اطار بند جدول الأعمال المعنون " تنفيذ الاعلان
الخاص بتعزيز الأمن الدولي " .

السفير المفوض فوق العادة
الممثل الدائم
لجمهورية موريتانيا الاسلامية
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) مولاي الحسن

السفير المفوض فوق العادة
الممثل الدائم
لجمهورية رومانيا الاشتراكية
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) ايون داتسو

* أنظر A/31/INF/1 للاطلاع على المعلومات الخاصة بالطريقة الجديدة لترقيم وثائق

الجمعية العامة .

مرفق

اعلان رسمي مشترك لجمهورية رومانيا الاشتراكية وجمهورية موريتانيا الاسلامية

ان جمهورية رومانيا الاشتراكية وجمهورية رومانيا الاسلامية ، ان تضمان في اعتبارهما العلاقات القائمة على أساس التقدير المتبادل والصداقة بين الشعب الروماني والشعب الموريتاني ؛ ورغبة منهما في الانماء المطرد للعلاقات الودية وحسن التفاهم والتعاون بين البلدين ، على أساس القانون الدولي والعدالة ؛ وان تقرران زيادة اسهامهما في تعزيز السلم والتقدم والأمن الدولي وانما التعاون بين كافة الدول ؛

وان تؤكدان تمسكهما بأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، الذي يؤكد رغبة الشعوب في العيش في سلام وفي جو من حسن الجوار ، وتعزيز العلاقات الودية بين كافة الأمم ، على أساس حق الشعوب في تقرير مصيرها ؛

وان تضمان في اعتبارهما الأهمية الأساسية لترسيخ الشرعية الدولية وتأكيد سيادة القانون في العلاقات بين الأمم ، عن طريق التزام الدول ، في سلوكها ، بالاحترام الفعلي والصادق لمبادئ وقواعد القانون الدولي وحق الشعوب ؛

وادراكا منهما لما تتحمله كل دولة ، كبيرة كانت أو صغيرة ، من مسؤولية في اشاعة جو من العدل والسلم والأمن والتعاون في العالم ، عملا على تعزيز العلاقات الودية بين كافة البلدان ، بغض النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية أو مستوى نموها ؛

وان تذكّران بأن من حق ومن واجب كافة الدول ، بدون أي تمييز ، أن تسهم بنشاط في حل المشاكل الدولية التي تعنيها ؛

وان تؤكدان من جديد اقتناعهما الكامل بوجوب ارساء السلم والأمن الدولي على أساس احترام الحق المقدس لكل دولة في الحياة ، والحرية ، والسيادة ، والاستقلال القومي ، وحق كل شعب ، غير القابل للتصرف ، في أن يقرر مصيره بحرية دون أي تدخل أو قهر أو ضغط من الخارج ؛

وتأكيدا منهما للحاجة الملحة الى التطبيق الدقيق لاعلان منح الاستقلال للبلدان المستعمرة ، الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، وان تدینان كل عمل قد يمرقل تنفيذ هذا الاعلان ؛

وان تؤكدان تصميمهما الحازم على زيادة اسهامهما في الكفاح الذي يستهدف التصفية النهائية والكاملة للاستعمار والاستعمار الجديد بكل أشكالهما ، وكذلك سياسة الفصل العنصري والتمييز ؛

ورغبة منهما في زيادة تعاضد هما السياسي والمادى والمعنوى للبلدان التي حصلت على سيادتها واستقلالها القومي ، وسلكت سبيل الانماء المستقل ، وكذلك لحركات التحرر القومي للبلدان التي لا تزال تحت السيطرة الاستعمارية ؛

وتصميما منهما على الاسهام في الدعم والتعزيز المستمرين لروح التفاهم والتعاون في العالم أجمع ، وعلى المشاركة النشطة في الحياة الدولية ، بغية شق مجرى جديد للسياسة العالمية ، وتخليصها من استخدام القوة أو التهديد بها ، وكذلك من سياسة فرض السيطرة في العلاقات الدولية ؛ واقتناعا منهما بضرورة اتخاذ تدابير فعالة لوقف سباق التسلح وتحقيق نزع السلاح العام ؛

وان تؤكدا مرة أخرى ، بوصفهما من البلدان النامية ، حق كل دولة السيادة ، وغير القابل للتصرف ، والثابت ، في استخدام ثرواتها الطبيعية وسائر مواردها وفقا لمصالحها القومية ودون أى عرقلة من الخارج ، بما في ذلك حق كل دولة ذات سيادة في التصرف فيما تملكه ، داخل حدود المياه الإقليمية ، من موارد في البحار وقاع البحار ، وفقا للقضاء القومي ، وفي الاشتراك على نحو منصف في استغلال المناطق الدولية لقاع البحار والموارد التي تعتبر التراث المشترك لكافة البشرية ؛

وان تؤكدا مرة أخرى الحق السيادة للدول في تحقيق تقدم أسرع لاقتصادها القومي ، بغض النظر عن نظامها الاجتماعي أو المنطقة الجغرافية التي تنتمي إليها ، وذلك للقضاء على التفاوت بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو ؛

وتأكيدا منهما لحق كافة الدول في النمو الاقتصادي والاجتماعي والثقافي المستقل ، وكذلك حق المشاركة في التعاون الدولي ، وحرية الوصول الى منجزات العلم والتكنولوجيا الحديثين ؛ ورغبة منهما في الاسهام بنشاط في العمل ، باتفاق الرؤى بين كافة الدول ، على ارساء مبادئ وخطوط توجيهية جديدة ، تتفق مع القواعد الأساسية للقانون الدولي ، وتحكم الاستخدام العام للمواد الأولية ومصادر الطاقة ؛

أولا - تعلنان اتفاق رغبتهما وتصميمهما :

على توسيع وتعميق علاقات الود والتعاون بينهما في المجال السياسي والاقتصادي والعلمي والتقني والثقافي ؛

وعلى انماء التعاون الاقتصادي في مجالات متعددة ، على أسس من النفع المتبادل ، وزيادة المبادلات التجارية ، بتحسين ما يتصل بها من طرائق وصكوك ، وتوسيع التعاون الصناعي ، استهدافا للاستغلال الكامل لمواردهما الصناعية ؛

وعلى تسهيل وتشجيع زيادة المبادلات وتوسيع سبل التعاون في مجالات التعليم ، وتدريب العاملين الرئيسيين والعلوم ، والثقافة ، والفنون ، والرياضة ، والعمل بذلك على زيادة التفاهم والصداقة بين شعبي البلدين .

ثانياً — وتعلنان رغبتهما المشتركة في إرساء العلاقات مع سائر الدول
على المبادئ التالية :

- ١ — الحق المقدس لكل دولة في الحياة ، والاستقلال ، والحرية ، والسيادة القومية ، والتزام كل دولة بأن تعيش في سلم وبأن تبقى على علاقات حسن الجوار مع الدول الأخرى .
- ٢ — حق كل شعب ، غير القابل للتصرف ، في اختيار نظامه السياسي ، والاقتصادى ، والاجتماعي ، وفقاً لرغبته ولمصالحه الخاصة ، بكل حرية وبدون أى تدخل أجنبي .
- ٣ — الحق السيادى لكل دولة في التصرف بحرية في مواردها الطبيعية وفي سائر ثروتها ، وفقاً لمصالحها القومية .
- ٤ — المساواة التامة في الحقوق بين كافة الدول ، دون النظر الى حجمها ، ومستوى نموها ، ونظامها السياسي والاقتصادى والاجتماعي .
- ٥ — حق كل دولة ، غير القابل للتصرف ، في أن تساهم ، على قدم المساواة المطلقة ، في بحث وحل المشاكل الدولية ذات الاهتمام المشترك .
- ٦ — تبادل المنافع في التعاون بين الدول ، في أى مجال من مجالات الحياة الدولية .
- ٧ — حق الدول وواجبها في التعاون فيما بينها ، بصرف النظر عن نظمها الاجتماعية والسياسية ، في مختلف مجالات العلاقات الدولية ، بغية صون السلم والأمن الدوليين ، وتشجيع التقدم الاقتصادى والاجتماعي لكافة الأمم ، وحق كافة الدول غير المشروطة في الاسهام في التعاون الدولي ، وفي الوصول بحرية الى منجزات العلم والتكنولوجيا الحديثين .
- ٨ — عدم التدخل في الشؤون الداخلية أو الخارجية لدولة أخرى ، بأى شكل من الأشكال أو لأى سبب من الأسباب .
- ٩ — عدم اللجوء الى القوة أو التهديد بالقوة ، والى أى قهر أو ضغط ضد الاستقلال السياسى والسلامة الإقليمية لأى دولة ، على أساس أن أى محاولة تبذلها دولة ما لانتهاك حدود دول أخرى أو التعدى على حرمة وحدتها القومية تعتبر مساساً وتهديداً للسلم والأمن الدوليين . وتعتبر تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية مبدأ أساسياً لا بد من مراعاته .
- ١٠ — التزام كافة الدول بالامتناع ، في علاقاتها الدولية ، عن أى قهر ذى طابع عسكرى ، أو سياسى ، أو اقتصادى ، أو غير ذلك ، وعن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد دولة أخرى . ولا ينبغى لهذا النظام المقدس أن يؤثر ، بأى حال من الأحوال ، وفي أى ظرف وبأى شكل ، في حق كل دولة ، غير القابل للتصرف ، في الدفاع الفردى أو الجماعى ، وفقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة .

وفيما يتصل بتفسير هذه المبادئ الأساسية في القانون الدولي وتطبيقها ، فإنها تعتبر مترابطة فيما بينها ، ولا بد من تفسير كل مبدأ منها في إطار المبادئ الأخرى . ويتحتم على كافة الدول أن تحترمها بكل دقة في علاقاتها المتبادلة ، ولن يكون هناك ، في أى طرف من الأطراف ، أى تبرير لما قد يحدث من انتهاك لأى من هذه المبادئ .

ثالثا - وتعلنان رغبتهما المشتركة :

في التعاون فيما بينهما ومع الدول الأخرى لدعم دور الأمم المتحدة في صون السلم والأمن الدولي وتعزيزهما ، عن طريق احترام وتنفيذ المبادئ وتحقيق الأهداف الواردة في الميثاق ، وزيادة التعاون بين كافة الأمم ، وتطوير واحترام قواعد القانون الدولي في العلاقات بين الدول ؛

وفي الاسهام بشكل مستمر ونشط في بحث وحل كافة المشاكل الدولية ، لما فيه مصلحة كافة الأمم ، بغية تصفية كافة بؤر النزاع ، والتخفيف من التوتر ، وزيادة الانفراج ، وتعزيز السلم والأمن في العالم ؛

وفي تطوير علاقات من الصداقة والتعاون مع كافة الدول ، وتشجيع اتخاذ تدابير فعالة من شأنها العمل باستمرار على دعم الانفراج ، والسلم ، والثقة ، والتعاون في العالم ، بغية اقامة نظام جديد في الحياة الدولية ، والقضاء على القوة وعلى التهديد بالدهوء الى القوة في العلاقات بين الدول ؛

وفي العمل المتضافر على تصفية الاستعمار والاستعمار الجديد نهائيا ، وكذلك التمييز العنصرى وسياسة الفصل العنصرى ، وبذل الجهود لتقديم مزيد من الدعم السياسي والدبلوماسي والمعنوى والمادى الى حركات التحرر القومي ؛

وفي العمل المشترك على زيادة التقدم الاقتصادى والاجتماعي لكافة البلدان ، وبوجه خاص البلدان النامية ، وعلى القضاء بسرعة على التفاوت بين هذه البلدان والبلدان المتقدمة النمو .

رابعا - وعملا على تحقيق مانص عليه هذا الاعلان ، تعرب جمهورية رومانيا الاشتراكية وجمهورية موزيتانيا الاسلامية عن رغبتهما المشتركة في تعميق وتوسيع مشاوراتهما على كافة المستويات ، مستخدمتين في ذلك الطرق الدبلوماسية المعتادة ، وتبادل الزيارات ، واللقاءات الدورية بين ممثليهما .

حرر في بوخارست ، في ٢٥ حزيران / يونيه ١٩٧٤ ، من نسختين ، باللفتين الرومانية والفرنسية ، والنصان متساويان في الصحة .

عن

جمهورية موزيتانيا الاسلامية

السيد مختار ولد داه

رئيس جمهورية موزيتانيا الاسلامية

عن

جمهورية رومانيا الاشتراكية

نيكولاى شاوشيسكو

رئيس جمهورية رومانيا الاشتراكية